

شرح كتاب فضل العلماء ومكانتهم في الشريعة (4) الشرح الأول -

الشيخ سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم من هنا وكذلك بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. يقول شيخنا حفظه الله في كتابه فضل العلماء -

[00:00:00](#)

ومكانته في الشريعة وحقوقه مع الامة. الفصل الرابع الموقف من خطأ العالم. قال وكذلك هذا كلام شيخ الاسلام في كلام شيخ الاسلام نعم. قال شيخ الاسلام وكذلك ان كان في الحديث وعيد على فعل على فعل - [00:00:26](#)

من لعنة او غضب او عذاب ونحو ذلك فلا يجوز ان يقال ان ذلك العالم الذي اباح هذا او فعله داخل في هذا الوعيد. وهذا مما لا نعلم بين الامة فيه خلافا الا شيئا يحكى عن بعض معتزلة بغداد - [00:00:45](#)

للمريسي واضرابه انهم زعموا ان المخطئ من المجتهدين يعاقب على يعاقب على خطئه. وهذا بينا هذا في موضع الدرس الماضي ان ابن غيث المريسي بغدادى في الجهمية رأس الجهمية في - [00:01:05](#)

قلنا ان هذا القول انه ان المخطئ المجتهد مخطئ آآ يأتى هذا غلط خلاف جمهور الامة وخلاف قول السلف واجماعهم نعم انتهينا من هذا. نعم. تفضل وهذا لان لحوق الوعيد لمن فعل المحرم مشروط بعلمه بالتحريم او بتمكنه من العلم بالتحريم. فان من - [00:01:24](#)

نشأ ببادية اي قاعدة كل اه وعيد رتب على على شىء على امر وفعله شخص ينظر فيه هل هو يعلم بالحكم او لا يعلم ان كان يجهل الحكم فان الله - [00:01:52](#)

عفا عنه قال عز وجل وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا معفو عنه. حتى يتبين له العلم او يتمكن من العمل بالعلم او يتمكن من العمل به فان لم يكن مستطيعا لا يكلف الله نفسا الا وسعها وهكذا - [00:02:14](#)

يقول فان فان من نشأ ببادية او كان حديث عهد بالاسلام وفعل شيئا من المحرمات غير عالم بتحريمها لم يأتى ولم يحج ولم يستند في استحلاله الى دليل شاق ولم يجد وان لم يستند - [00:02:41](#)

وان لم يستند في استحلاله الى دليل شرعي. هذه قاعدة من نشأ ببادية بعيد عن العلم او كان حديث عهد بالاسلام اسلم للتو فوقع في محرم ان لم يعرف ان الخمر محرم - [00:03:00](#)

فسكر وجئت به اليها فان كان لا يعلم خل لا اعلم فهنا لا يأتى بفعله لانه جاهل ولا يحد لانه لم يعلم بانه محرم وفرق بين ان لا نقول لا يعلم بالحكم - [00:03:17](#)

لا يعلم بالحد فان علم بالحكم انه محرم يكفي يعزم ويحد. اما قال والله انا اعلم انه محرم ولكن لا اعلم انه فيه حد انه فيه حد نقول لا وقام عليه الحد لان العبرة بعلمك بالحكم - [00:03:37](#)

اما بالحدود الحد او غيره فلا وهذه حصلت في زمن الصحابة لما فتحوا الشام فتكلموا عن الزنا في مجلس ابو عبيدة وغيره وحرمة الزنا وكذا فقال رجل انه البارحة عهد بالزنا - [00:03:55](#)

حدث انه زنا قالوا كيف؟ قال لا ادري فكتبوا الى عمر بذلك يستشيرونه في رجل اعترف بالزنا فماذا يصنع به؟ فقال انه تكلم به تكلم من لا يعلم بالحكم انه يجلس في المجلس يتكلم دل على انه ما استحي - [00:04:15](#)

من الصحابة ولا كذا فعذره بذلك. وقال علموه ومثله حصلت قضايا في زمن عمر ايضا في امرأة لا تعلم بالحكم ونحو ذلك. المهم فدرءوا عنها الحد لانه لا يعلم عن حكم الزنا - [00:04:38](#)

وهكذا بسبب ما هو حديث عهد باسلام ليس يعني ناشئ في الاسلام كذلك من نشأ ببادية قالوا نشأ ببادية بعيدة عن مواضع العلم نعم والمقصود في امور التي تجهل اما هناك امور نشأ ببادية الاسلام بين المسلمين وامور لا تجهل في المجتمع - [00:05:03](#)

هنا قد يختلف مثل حكم القتل مثلا بادية اهل الاسلام يعرفون هذا الشيء انه محرم حكم الزنا يعرف انه محرم لكن المقصود في الاشياء التي لا يعرفونها ان هذه تخفى على اهل البادية تخفى على اهل البادية - [00:05:32](#)

نعم فمن لم فمّن لم يبلغه الحديث المحرم قال وان لم يستند في استحلاله لدليل شرعي ليس بالضرورة ان يقول انه اجتهد لا يكفيه انه ما يعرف الحكم فمن لم يبلغه فمن لم فمّن لم يبلغه الحديث المحرم - [00:05:52](#)

والسند واستند في الاباحة الى دليل واستند مستند واستند في الاباحة الى دليل شرعي اولى ان يكون معذورا. يقول اذا قلنا هذا في جاه الاعرابي في البادية قلنا انه معذور - [00:06:12](#)

فكيف بعالم حرص على اتباع الدليل وتحري واجتهد الا انه ما بلغه هذا الحديث على حرصه فهل يقال يعاقب مع حرصه ما يقال يعاقب ما بلغه الحديث هذا خاصة في الزمان السابق لان الشيخ يتكلم عن عذر الائمة الاربعة في بعضهم لانهم في زمن سابق لم تجمع الاحاديث - [00:06:34](#)

تدون وتنقح كما في زماننا هذا جمعت الاحاديث ومن ازمته يعني سابقة لكنها جمعت ودونت وصنفت وعرف الصحيح من الضعيف اتكلم عليها علماء الاسلام بحيث ان طالب العلم اذا اراد ان يأتي الى احاديث الاحكام - [00:06:59](#)

يذهب الى مصنف من هذه المصنفات الجامعة كالمنتقل للمجد ابن تيمية وبلوغ المرام او نحوه من كتب الجوامع وشروحا ويجد الحجج وكتب الخلاف المغني وما شابهه من كتب في الخلاف من العلماء - [00:07:18](#)

والشروح ويجد فيها الدلة اما من سبق فلا اذا احتاج الى دليل سافر ارحل واحيانا لا لا يتصور ان المسألة فيها دليل اصلا. لانها قد لا يكون اشتهر ذلك ويذكر في سيرة ابي حنيفة رحمه الله واصحابه - [00:07:38](#)

انهم كانوا يجلسون هو واصحابه بعد الفجر يبحثون فيلقي عليهم المسألة. كان يعلمهم على طريقة اللقاء التي عليهم المسألة ويقول ماذا تقولون بها وهم اهل علم كبارك ابي يوسف وزفر بن الهذيل - [00:08:03](#)

وداود الطائي وجماعة وان كان داود بعد ذلك اتجه الى النسك والجهد صرف عن الدنيا لكن المقصود انهم كان فيهم جماعة من آا من فطاهر العلماء فيلقي المسألة فيهم عليهم - [00:08:23](#)

محمد بن حسن من صغارهم ادرك اربع سنين من عمر ابي حنيفة رحمه الله فكان يلقي المسألة عليهم ويقول ماذا تقولون بها فيقولون كذا وكذا والدليل كذا ومن عنده دليل اخرجه - [00:08:41](#)

والاستنباط من من القرآن وهكذا ويتباحثون حتى ترتفع الاصوات المناظرة وهو يقرر بينهم ذلك حتى اذا تقرر وابطل قول القول الخطأ زيفوه والقول الصحيح بينوه كتبوا ذلك في رقعة قد يكون في المسألة بعد ذلك دليل خفي عليهم - [00:08:59](#)

قد يكون فيها الدليل خفي عليهم يعني يخالف هذا فيأخذ الرقعة ابو يوسف ويطوف بها على علماء الكوفة انا سفيان الثوري على محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى على - [00:09:29](#)

شعبة الى فقهاء اهل ذلك الوقت وعلمائه يدور عليهم يعرض عليهم هل في المسألة دليل ان وجدوا فيها دليلا حد روه حدثوه به فنقله تناقلوه وان لم يجدوا فيها شيئا - [00:09:46](#)

او وجدوه لكنه لم يثبت عندهم او نحو ذلك هذا الكلام بعد ما يستفرغ وسعهم في ما عندهم من الدلة وهم عندهم كتاب الاثار عن ابي حنيفة كتاب الاثار عن ابي يوسف - [00:10:08](#)

عن محمد روايات وعندهم كتب ليست القضية انهم يتكلمون عن جهل لا هؤلاء علماء قدمت لكم وقلت لهم علماء لكن مع ذلك يتباحثون ثم يعرضونها على العلماء يبحثون عن لها في دليل لك لو كانت الكتب موجودة - [00:10:20](#)

المصنفات هذه لكان الامر اسهل عليه كان اسهل الامر لذلك قد يكون الحديث ورده لكن ورده باسناد ضعيف وهو حديث صحيح لكن لما ورده ورد اليه باسناد ضعيف فرده ساضرب لكم مثالا - [00:10:39](#)

في حديث في صحيح مسلم باسناد صحيح وهو حديث من توضحاً فقال عقب وضوءه يعني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا من توظف قال اشهد ان لا اله الا الله - [00:10:59](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية هذا في صحيح مسلم تصور هذا الحديث الذي من عندنا باسهل طريق وصلنا اليه. ها في صحيح مسلم والعلماء اخذوه - [00:11:22](#)

ووضعه في كتب الاحكام المقربة كبروغ المرام رياض الصالحين وفضائل الترغيب والترهيب. التي هي في كل بيت وصغار الطلبة يقتنونها شعب ابن الحجاج طافت الدنيا يبحث عن هذا الحديث وفي النهاية لم يصل الى الاسناد الصحيح - [00:11:41](#)

كان جماعة من اهل الحديث طلاب الحديث على باب شعبة ابن الحجاج حدثوا يتذكرون ينتظرونه يخرج اليهم فقال بعضهم حدثنا فلان عن فلان عن النبي عن عمر النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:12:07](#)

من قال من توظف قال اشهد ان لا اله الا الله وحده اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية فخرج شعبة واخذ برأسه وضربه ثم دخل - [00:12:28](#)

فاخذ يبكي هذا الشاب فلما سمعه يبكي خرج لي قال حديث احدث بهذا الحديث اني سمعت هذا الحديث من فلان فأتيته فقلت من حدثك بهذا الحديث هل سددك به فلان؟ قال لا. بل حدثني به فلان - [00:12:42](#)

وهو في المدينة. او في البصرة قال فرحلت الى البصرة فقال فقلت هل حدثك به هلام؟ قال لا بل حدثني به فلان وهو في المدينة قال فذهب الحاج وظننت انه يحج - [00:13:02](#)

قال فذهبت فلم فلم فقالوا لم يحج هذه السنة فلما قضى الحج ذهبت الى المدينة سألته عن هذا الحديث فقال خرج من عندكم قال من فلان قال فرجعت الى البصرة - [00:13:24](#)

الكوفة فسألت صاحبه قال ليس لك به قلت من حدث؟ قال فلان واذا به يعود الى حديد الى اسناد ضعيف. الى رجل ضعيف قال هذا تحديد الضعيف اتركه هذا شعبة تعب هذا التعب ولم يصل الى الاسناد الصحيح - [00:13:40](#)

رحل في حديث واحد الى البصرة ثم الى مكة ثم الى المدينة ثم يرجع الى الكوفة او الى البصرة ويجد انه يرجع الحقيقة يعود على رجل ضعيف لكن بحمد الله - [00:14:03](#)

طريق الاسناد الذي عند مسلم اسناد صحيح لم يقف عليه شعور الحجاج. فتصور انت هذا هذا شعبة لو قالها لو قال شعبة من قال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. عقب الوضوء فهو مبتدع. ماذا نقول عن شعبة - [00:14:21](#)

لانه ما ثبت عنده الحديث مثل ماذا يقول وهذا لا يجوز بدعة فلو قال شعبة انه بدعة سنقول ان شعبة يبدع في سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:43](#)

لكن نقول شعبة ما وقف على هذا الحديث. اجتهد فيه ولم يقف عليه وهكذا نموذج عندك في كثير من المسائل التي اهل العلم رد الحديث بها اما يكون ما ثبت عندهم ويكون تعب في بحث عنه - [00:14:55](#)

لا نظن انه مثل ما يقول بعض الناس سبحانه الله حديث حديث في الصحيحين ما يقف عليه ابو حنيفة ما يقف احيانا نقول حديث في صحيح مسلم ما وقف عليه شعبة. الذي هو من احرص العلماء واجهدهم في في البحث عن الحديث - [00:15:13](#)

وحفظ الحديث المهم وقد يكون الحديث له معنى اخر. وقف عليه العالم او ظنه وهكذا لا نطيل الكلام لان شيخ الاسلام بين هذا وفصله في كتاب رفع وانا انصحكم بالعودة الى هذا الكتاب من احسن الكتب - [00:15:35](#)

وكنا قرأناها قديما مع الاخوان في مقدمات او افتتاحات بعض الدروس لاجل اه وانتهينا منه ولله الحمد في دروس ماضية كنا في مثل هذه المقدمة نجعلها في مقدمة دروس وهو مفيد جدا رفع - [00:15:56](#)

الملاح عن ائمة الاعلام شيخ الاسلام ابن تيمية وهو موجود في الجزء العشرين من من الفتاوى بسم الله تابع قال فمن لم يبلغه

الحديث المحرم واستند في الاباحة الى دليل شرعي اولى ان - [00:16:16](#)

ليكون معذورا. ولهذا كان هذا مأجورا محمودا لاجل اجتهاده. قال الله سبحانه وداوود وسليمان اذ يحكمان في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين. ففهمناها سليمان وكلا اتينا حكما وعلما - [00:16:34](#)

فاختص سليمان بالفهم بالفهم واثنى عليهما بالحكم والعلم وفي الصحيحين مدح الله الجميع مع ان سليمان اصابه داود اخطأ وقالوا كلنا اتينا حكم وعلم لا يعني انه ان داود ما عنده علم. لا اتاه الله الحكم والكتاب - [00:16:54](#)

لكنه لما اجتهد هذه المسألة ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة. ولي نعجة واحدة فقال اكفلنيها لا هذا في هذه قصة اخرى انه قوم اتى اتي لهم غنم فرعت في - [00:17:16](#)

مزرعة رجل واكلته الى داوود فقد داود بالغنم لصاحب الحرف فمروا على سليمان ارفعوها الى سليمان فقال سليمان لا تعطى الغنم لصاحب الحرث سنة ينتفع بذرها ولبنها وصوفها والحرص لصاحب - [00:17:33](#)

الغنم سنة يغرسها ويزرعها حتى تعود كما كانت ثم يعاد هذا له غنم وهذا له يعني يكون اه صاحب الارض اخذ قيمة حرصه الذي ذهب من الغنم ومن ان صاحب الغنم حرثها له وزرعها - [00:18:07](#)

ورجع كل ليلة اثنى الله عليهما ففهمناها سليمان هذا الفهم الذي لسليمان من الله منة من الله اصاب الحكم دل على انهم اجتهدوا اجتهدا ولم يكن عندهم فيها ولا وحى - [00:18:35](#)

ولذلك هل بحث العلماء هذه المسألة هل للرسول ان يجتهد والا كل ما يقضي فيه فهو بوحى هذي محل خلاف بين العلماء لكل من تكلم في هذه المسألة قال كذا له دليل - [00:18:54](#)

له دليل. لكن الظاهر والله اعلم انه اذا اجتهد لا يقر على الخطأ مثل ما حصل مع سليمان وداوود قضاء داود لم يقر فبين عز وجل باجتهد الهمهم ان يذهبوا الى سليمان - [00:19:12](#)

وفهم سليمان بها ليبين الفضل ولماذا ما فهمها سليمان؟ ولمن اول داوود وانتهت القضية؟ هنا امر اخر من الذي سيخلف داوود بعد اذا مات؟ في النبوة والملك سليمان سليمان من اصغر ابناء داوود - [00:19:32](#)

سينازعه بقية الاخوة النبوة سينازعه بعض الناس ويقولون النبوة كذا فاذا تبين لهم فضله في حياة ابيه بالعلم والقضاء والايمان وغير ذلك عند ذلك يسلمون. لان الامر ليس هذه كلها لاطهار الفضائل - [00:19:51](#)

وفي الصحيحين عن عمرو بن العاص رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران. واذا اجتهد فاختأ فله اجر. رواه البخاري ومسلم. فتبين ان المجتهد - [00:20:11](#)

مع خطأه له اجر. وذلك لاجل اجتهاده وخطأه مغفور له. لان درك الصواب في جميع اظهر الدال حتى لا يفهم انها ترك لان الامل عفوا للتاء والدال بينهما يعني في المخرج تشابه ذلك - [00:20:31](#)

بعض الناس ينتقض الدال تاء والعكس بل بعضهم الطاوة هي اشد اه ليس نطقا هذا وانما قرينة منها حتى لا تفهم منه تجده يقول في الطريق والطريق يعني غير صواب. المهم هنا قوله اذا اجتهد الحاكم يقول العلماء هذا - [00:20:59](#)

اذا اجتهد من هو اهل الاجتهاد؟ ليس كاي شخص الان اصبح بعض طلاب العلم مجرد ما يتأهل للفهم صار يجتهد وتأهل لان يفهم الكلام يفهم كلام العلماء اذا قرأه فهذا الفهم الذي يفهمه اذا قرأ في كتب الخلاف والشروح - [00:21:29](#)

ولما يذكرون الدالة والدليل يورث في نفسه الثقة انه يستطيع ان يجتهد فتجده ينزع من الدالة بل احيانا يفتي بحكم شيء بناء على حديث يحفظه او اية استحضرها في ذهنه - [00:21:53](#)

فاخذ منها دون النظر في كلام العلماء على هذه المسألة وادلة من قال بها ولذلك اذا رجع احيانا وجد انه اخطأ لان الدليل هذا ليس هذا معناه او انه هذا الحديث الذي تكلم في عام - [00:22:15](#)

وهناك ما هو اخص منه او انه منسوخ وهكذا بسببي تعجله وتسرعه هنا قول اذا صاب الحاكم اذا اجتهد الحاكم يعني من يحكم في قضية فاصاب فله اجران وان اخطأ فله - [00:22:37](#)

اجر واحد فاذا كان اهلا لذلك اما اذا كان ليس باهل واقdamه جريمة يأتّم من اول تجربؤه لذلك جاء عن ابن عباس من قال في كتاب الله ما ليس له به علم اخطأ وان اصاب. قد يقول كلاما بلا علم في تفسير اية او معنى اية فيصيب - [00:22:57](#)

هنا لو اصعب هو مخطئ مخطئ بماذا؟ بجرأته فعليه اثم الخطأ نسأل الله العافية والسلامة لذلك يتوقع الانسان في هذا نعم فتبين ان المجتهد مع خطأه له اجر وذلك لاجل اجتهاده. وخطأه مغفور له. لان درك الصواب - [00:23:25](#)

درك يعني ادراك. نعم. لانه لانه درك الصواب في جميع اعيان الاحكام اما متعذر او متعسر. وقد قال جميع افراد الاحكام العالم كل جزئية من ابواب العلم كله كل جزئية وعين الحكم - [00:23:47](#)

يدرك الصواب فيها هذا متعذر او متعسر. شف الشيخ يقول متعذر او متعسر المتعذر الشيء الذي لا يمكن يعني تأتي مثلا الى امام من الائمة ساضرب لكم مثالا بالامام احمد - [00:24:07](#)

يحفظ الف الف حديث وتفسيره للقرآن مئة الف حديث فقط احاديث التفسير والمقصود بالحديث الاحاديث والاثار فاذا كان هذا الرجل يحفظ في التفسير فقط الذي كتبه مئة الف حديث فكيف يكون فهمه للقرآن - [00:24:24](#)

لا شك انه فهم عظيم جدا كتب من حديث من الحديث بالروايات والمقطوع والموقوف والمرفوع يحفظ الف الف يعني مليون هذا محفوظة المسند الذي انتقاه في حديث مرفوع فقط ما فيه موقوف - [00:24:47](#)

كل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم. سبعة وعشرين الف وزيادة. هذا المسند الموجود. انتقاها انتقاء وقال احتفظ بهذا المسند فانه سيكون للناس اماما هذا المنتقى وانتقاه على شرطه لذلك الضعيف في هذا الحديث الهائل قليل جدا - [00:25:07](#)

الحديث الضعيف في هذا الكتاب الهائل سبعة وعشرين الف حديث قليل جدا كيف علمه فتاوى الصحابة وكذا؟ قالوا له رجل يحفظ مئة الف حديث يفتي؟ قال لا قالوا يحفظ مئتي الف حديث يفتي؟ قال لا. قالوا يحفظ الثلاث مئة الف حديث. يفتي؟ قال لا - [00:25:28](#)

قالوا يحفظ اربع مئة الف حديث يفتي قال ارجو ما قال ايه يفتي؟ قال ارجو هذا الرجل بهذه الجلالة ومعرفته للسنة واتقانه لها وحرصه على الاتباع وحرصه على التوقي. انظر ماذا في - [00:25:48](#)

مسائله التي تروى عنه كثيرا ما يقول لا ادري الناس اختلفوا لا ادري الناس اختلفوا كثير اختلف العلماء فيها فيكون وله في المسألة الواحدة احيانا يقول نعم وحيانا يقول لا - [00:26:05](#)

يختلف اجتهادا اجتهد في كل مسألة كل ما تعرض عليه المسألة يجتهد فيها اجتهاد وحيانا يجتهد في المسألة في المجلس الواحد يتغير اجتهاده في المجلس الواحد يتباحث معه من هو معه فيجتهد - [00:26:27](#)

هذا الامام هل ممكن ان كل فرد من افراد المسائل العلمية لو تكلم فيها كلها بهذه التوقي وهذه الموسعية موسوعية في العلم يصيب الحق فيها هل ممكن هذا هذا كان يقال متعذر لا يمكن - [00:26:45](#)

او متعسر يعني ايه؟ لو قلنا وفرطنا ان هناك امام كذا وتحري في كل مسألة سيصبح صعبا عليه حتى ولو كان اهلا لذلك يتعسر يعني لو اتقى الله وحرص واجتهد ودعا الله في كل مسألة - [00:27:07](#)

ان شاء الله التوفيق بعد البحث والتحري وكذا صلى الاستخارة كما كانوا يصنعون سيصبح فيها اسر صعوبة من اول العلم لآخره كل مسألة جزئية يا عسر هذا ان قلنا انه - [00:27:28](#)

ممكن كان شيخ الاسلام اذا عرضت له مسألة ونظر فيها ولم تنكشف له يذهب من اخر الليل ويصلي في المساجد القديمة لانها اكثر المواقع برا كثرت فيها لذلك يقولون ايش؟ ايها افضل المساجد - [00:27:45](#)

اكثرها جماعة ام اقدمها؟ اختلف العلماء فيها بعضهم نظر الى القدم لانها اكثر برا كثرت فيها الطاعات. بعضهم نظر الى اكثر الجماعة وهو قولان في المذهب المسألة كما يصنع شيخ الاسلام يذهب اخر الليل بالسحر - [00:28:11](#)

ويصلي في مسجد قديم ويكثر من السجود ويقول يا مفهم سليمان فهمني ويا معلم ابراهيم علمني ولقد اتينا ابراهيم رشده من قبل وكنا به عالمين وهنا ففهمناها سليمان كما مر معنا - [00:28:33](#)

فلا يزال حتى تنكشف له ما يظهر عليه الفجر الا وقد انكشفت له المسألة لانه مع بحثه في العلم يلجأ الى الله هل هذا ممكن لانسان في كل مسألة؟ صعب - [00:28:56](#)

لذلك يقول الشيخ متعذر او والا قرب انه متعذر. اما متعسر فهو فيه صعوبة في صعوبة. نعم وقد قال تعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - [00:29:12](#)

يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر. وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم. يريد بكم اليسر لظاهر تكرار وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لاصحابه عام الخندق لا يصلين احد العصر الا في بني قريظة - [00:29:37](#) فادركتهم صلاة العصر في الطريق. فقال بعضهم لا نصلي الا في بني قريظة. وقال بعضهم لم يرد لم يرد منا هذا فصلوا في الطريق. فلم يعيب واحدة من الطائفتين. فالاولون تمسكوا بعموم الخطاب - [00:30:01](#)

فجعلوا سورة الفوات داخله في العموم. والآخران كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم. فان المقصود المبادرة المبادرة الى القوم وهي مسألة انظر يعني الصحابة لما قال النبي صلى الله عليه وسلم بعد احد - [00:30:22](#) تبين له غدر بني قريظة وانهم ما لقوا الاحزاب وانتهت معركة احد قال لا يصلين احد منكم العصر الا في بني قريظة هم بعد الظهر. يعني الان بادروا فتكون صلاتكم العصر في بني قريش - [00:30:42](#)

فبادروا لكن جاءتهم مسافة بعيدة من احد الى بني قريظة من اقصى الشمال الى الجنوب في مسافة ادركتهم الصلاة في الطريق. فقال بعضهم نصلي الان حان وقت الصلاة فقالوا الرسول صلى الله عليه وسلم قال الصلاة في بني قريظة - [00:30:57](#) تمسكوا بايه؟ بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم فماذا يقول؟ تمسكوا بعموم الخطاب وهي لا يصلين احدكم العصر كلكم الا في بني قريظة. قال فجعلوا سورة الفوات داخله في العموم - [00:31:16](#)

يعني حتى لو فاتت الصلاة عن الوقت فهي داخله في عموم اللفظ ستكون الصلاة هناك والآخران ماذا قالوا؟ قالوا لا. اراد المبادرة هو حث على المبادرة. تمسكوا بايش قالت كان معهم من الدليل ما يوجب خروج هذه الصورة عن العموم - [00:31:32](#) وهو دليل ايش الصلاة في وقتها. ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. هذا عندنا اصل وفعل النبي صلى الله عليه وسلم قول النبي صلى الله عليه وسلم محتمل انه اراد - [00:31:49](#)

المبادرة وهو هذا المراد المقصود فهو اراد المبادرة فصلوا في الطريق فماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يعد واحدة من الطائفتين ما عابهم ما خطأ الذين اخطأوا؟ بين النبي صلى الله عليه وسلم - [00:32:01](#) الدليل بين ان الذين صلوا في الطريق اصابوا السنة والذين صلوا في بني قريظة لم لم يعيب عليهم وقال لهم خيرا لم يعد عليهم دل على انهم اجتهدوا فخطأوا لهم اجر - [00:32:17](#)

ما عنف عليه ما الذي اراده من هذا الصنيع المبادرة وكذا ارادوا طاعة النبي صلى الله عليه وسلم فلما ارادوا طاعة النبي صلى الله عليه وسلم واستندوا الى امره اذا - [00:32:40](#)

ليس عليهم شيء مع انهم اخطأوا الاصابة يقول هذه المسألة ايوه وهي مسألة؟ وهي مسألة اختلف فيها الفقهاء اختلافا مشهورا هل يخص العموم هل يخص العموم بالقياس هذا هو عموم اللفظ مثل هذه المسألة لا يصلين احدكم العصر الا في بني قريظة. فهو شامل - [00:32:52](#)

ابو عام لجميعهم. والقياس ان تقيس هذه المسألة على الاصل السابق. هل يخص؟ هذا هو الصورة لذلك العلماء الذين يقولون يخص يأخذون بهذا والذين يقول لا يخص يتمسكون بالدليل لذلك ابن حزم لانه ما يرى القياس ماذا قال عند هذه المسألة؟ قال ولو كنت معهم لما صليت الا في بني قريظة ولو بعد غروب الشمس - [00:33:18](#)

لانه لا يرى القياس ولا يرى لماذا يأخذ عموما بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم هنا ما الذي حملهم على هذا الخلاف ونظرهم الى اصل المسائل والقياس بعضها على بعض - [00:33:46](#)

وهكذا كثير من الطلبة ينظر الى الى اختلاف العلماء فيأتي ويقول هذا المسألة كيف يترك حديث النبي صلى الله عليه وسلم او يترك

كذا ما تركه هوى مثل ما صنع الصحابة ما تركوه هوى - [00:34:02](#)

ومعنا هذا فالذين صلوا في الطريق كانوا اصبوب. وكذلك بلال رضي الله عنه لما باع الصاعين بالصاع. يكفي ابا عبد الله. نعم لان كلها

مسائل تحتاج الى العمدة - [00:34:17](#)